



جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية  
بتدرخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
(5138)

# سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة

جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية

Page 0 of 5



آبيان SA6080000  
495608010449330





جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية  
بترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
(5138)

## جدول المحتويات

٢	..... مقدمة
٢	..... النطاق
٢	..... البيان
٢	..... أ- اختيار المورد والمراقبة:
٢	..... ب- نزاهة الأعمال:
٢	..... ت- المنافسة الشريفة :
٣	..... ث- دقة سجلات الأعمال:
٣	..... ج- حماية المعلومات:
٣	..... ح- جودة المنتج:
٤	..... خ- الامتثال للضوابط التجارية:
٤	..... د- إبداء المخاوف :
٤	..... المسؤوليات
٥	..... اعتماد مجلس الإدارة





جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية  
بتصریخ المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
**مقدمة**  
(5138)

تمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والأداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد، ونشر القيم، مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تدرج تحت إطار تنمية روح المسؤولية، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية، والعمل على مكافحة الفساد بشتى صورة.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً للأنظمة.

## البيان

### أ- اختيار المورد والمراقبة:

- يجب أن تطبق الجمعية المبادئ المنصوص عليها في هذه السياسة عند اختيار شركائهم ومورديهم.

### ب- نزاهة الأعمال:

- يحظر على الشركاء المنفذين تقديم أو دفع أو طلب أو قبول أي شيء - أو صنع الانطباع بذلك - للتأثير بشكل غير لائق على القرارات أو الإجراءات المتعلقة بأي من أعمال وأنشطة الجمعية.
- يجب أن يداوم الشركاء على العمليات والإجراءات لمنع الأنشطة الفاسدة واكتشافها.

### ت- المنافسة الشريفة:

- يجب أن تجري الجمعية والشركاء المنفذين أعمالهم بما يتواافق مع قواعد المنافسة الشريفة والقوية وبما يتواافق مع نظام المنافسة السعودي، سعياً لمكافحة الاحتكار.
- يجب أن تستخدم الجمعية الشركاء المنفذين ممارسات الأعمال العادلة بما في ذلك الإعلانات الدقيقة والحقيقة.





جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية  
بتخريص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
(5138)

### ثـ. دقة سجلات الأعمال:

- يجب أن تتقيد وتطابق الدفاتر والسجلات المالية وفق معايير ومبادئ المحاسبة العام.
- يجب أن تكون السجلات كاملة ودقيقة من جميع الجوانب المادية.
- يجب أن تكون السجلات مفروعة وواضحة وتعكس المعاملات والمدفوعات الفعلية.
- يجب ألا تستخدم الجمعية والشركاء المنفذين أي أموال غير مسجلة ومقيدة في الدفاتر.

### جـ. حماية المعلومات:

- يجب أن تحمي الجمعية والشركاء المنفذين حقوق الملكية الفكرية والمعلومات السرية، والتي تشمل أي معلومات شخصية يتم جمعها أو تخزينها أو معالجتها.
- يجب أن يعملوا على منع فقدان أو إساءة استخدام أو سرقة أو الوصول غير المناسب لملكية الفكرية والمعلومات السرية أو كشفها أو تغييرها.
- يجب توفير سبل الحماية من الاتصال غير المرخص به وأو نشر المعلومات التي تم الحصول عليها.

### حـ. جودة المنتج:

- يجب أن يضمن الشركاء المنفذين المشاركون في عملية الإمداد بالمواد/المنتجات واختبارها وتغليفها والامتثال للمتطلبات الخاصة بلوائح ضمان الجودة وممارسة التصنيع والختبارية المناسبة المسجل بها المنتجات .
- يجب أن تكون الوثائق أو البيانات ذات الصلة بالمواد/المنتجات التي يتم القيام بها، أصلية ودقيقة ومفروعة ومراقبة وقابلة للاستعادة وآمنة بحيث لا يمكن التلاعب بها بشكل مقصود أو غير مقصود ولا يمكن فقدانها.
- يجب امتثال الشركاء المنفذين لكل متطلبات الاحتفاظ بالسجلات التي تضعها الجهات ذات العلاقة وكذلك تلك المنصوص عليها في أي اتفاقية موقعة مع الجمعية.





جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية  
بتاريخ التأسيس: ٢٠١٣ (٥١٣٨) بقرار مجلس إدارة القطاع غير الربحي

## خ- الامتثال لضوابط التجارية:

- يجب أن يمثل الشركاء المنفذين لجميع ضوابط الاستيراد والتصدير والعقوبات المعمول بها وغيرها من الأنظمة ذات العلاقة الامتثال الأمثل.

### د- إبداء المخاوف:

- يجب على الشركاء المنفذين إن تبين لهم بأن موظفاً لدى الجمعية أو أي شخص يعمل نيابة عنها قد اشترك في سلوك غير نظامي أو غير لائق، إبلاغ إدارة الجمعية فوراً.
- أي فرد أو جهة تعرف أو تشك أن أحد شركاء الجمعية أو من يعمل نيابة عنها قد اشترك في أعمال أو أنشطة تنتهك قواعد السلوك المهنية، يجب أن يفصح عما لديه عبر رابط تقديم الشكاوى في الموقع الجمعية أو ارسال بريد الكتروني ومن ثم الإبلاغ عن المخاوف لإدارة الجمعية.
- استقبال الشكاوى والإفصاح عن المخاوف يديرها فريق متخصص، حيث يمكن الحفاظ على سرية هويتك (بقدر ما يسمح به النظام).

## المؤسسات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أدائهم واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى إدارة الموارد التنفيذية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي و الأخلاقيات الوظيفية وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.





جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية  
بترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
(5138)

## اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد لائحة سياسة التعامل مع الشركاء في اجتماع مجلس إدارة جمعية باذل  
للخدمات الاجتماعية التاسعة المنعقدة بتاريخ 12/06/1445هـ الموافق

2023/12/25 م

رئيس مجلس الإدارة  
د.أحمد بن إبراهيم الخضرير

جمعية باذل  
للخدمات الاجتماعية  
بترخيص المركز الوطني  
لتنمية القطاع غير الربحي  
(5138)  
القصيم - بريدة

جمعية باذل للخدمات الاجتماعية والإنسانية

